

هل يجوز لمن عنده إعاقة ويلبس جورب واحد أن يمسح عليه ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول احسن الله اليك رجل فيه إعاقة في إحدى قدميه ويخفيها بلبس الشراب فهل له ان يمسح عليه - [00:00:00](#)

إذا كان الشراب في رجل واحدة فقط الحمد لله رب العالمين وبعد. نعم يجوز له ذلك ان شاء الله ولا حرج ولا بأس عليه وذلك لان ما جاز بالكل جاز بالبعض الا بدليل فاصل. فإذا جاز مسحه على الخفين مجتمعين فيجوز - [00:00:18](#)

مسحه كذلك على الخف المنفرد لا سيما وان لبسه لهذا العذر الذي ذكره السائل. فالعلة في المسح هو وجود الساتر على القدم وتزداد اهمية وتزداد اهمية القول بالجواز في حق هذا الشخص بخصوصه لانه انما لبسه من باب اخفاء العيب - [00:00:42](#)

فلا ينبغي التشديد عليه ولا التثقيب عليه لان الامر اذا ضاق اتسع. ولان المشقة تجلب التيسير ولان مع العسر يسرا ولان قاعدة الشريعة رفع الحرج عن المكلفين. ولان الله عز وجل انما يريد بنا التخفيف والتيسير - [00:01:06](#)

لا الاثقال والتعسير. قال الله عز وجل فاتقوا الله ما استطعتم. وقال الله عز وجل يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وقال الله عز وجل والله يريد ان يخفف عنكم فلا بأس ولا حرج عليك يا اخي ان تلبس الخف في إحدى القدمين لاختفاء - [00:01:26](#)

هذا العيب عن الناس وتمسح عليها وتغسل الرجل الاخرى. لا بأس عليك في ذلك عندي والله اعلم - [00:01:46](#)